

تخصص

علم الاجتماع والعمل

الضمان الاجتماعي

كلية العلوم الانسانية
الاجتماعية


د/ منسول الصالح

21/12/2024

مقدمة

يسمى نظام الضمان الإجتماعي أو التأمينات الاجتماعية، وهو جانب من جوانب الحماية الاجتماعية، وقد أولته التشريعات أهمية بالغة في نصوصها، مع اختلاف مضامينه، فالتشريع الفرنسي أولاه أهمية وهو في من حيث يضمن العديد من القضايا كالتأمينات على حوادث العمل والتعويضات العائلية⁰¹ الحقيقية نظام ظهر نتيجة لمخلفات الثورة الصناعية السلبية في أوروبا

ماهية نظام الضمان الاجتماعي



مراحل تطور نظام الضمان الاجتماعي:

ظهر نظام الضمان الاجتماعي خلال القرن 19 كرد فعل عن الاثار السلبية التي خلفتها الثورة الصناعية ولأجل إضفاء الحماية على الموظفين، ارتبط ظهور نظام الضمان الاجتماعي بمفهوم الخطر الذي تزايد بفعل التطور الصناعي، وقد مر هذا النظام بمراحل ساهمت في تبلوره في شكله الحالي:


- **مرحلة الإدخار الفردي:** عن طريق انشاء صناديق تمويل من طرف العمال عن طريق مساهماتهم بقسط من الأجور تأميناً على المخاطر المستقبلية، ويمنح التعويض من طرف مجموع الإشتراكات
- **مرحلة التأمين:** وتكون عن طريق شركات التأمين الخاصة ومهمتها تحقيق الربح وتعمل على ضمان المخاطر الاجتماعية، وذلك بموجب عقد بين الشركة والمؤمن له ويستفيد المؤمن له في حالة الوقوع في الخطر

A. تعريف الضمان الاجتماعي

يعرف الضمان الاجتماعي في القانون الدولي لحقوق الانسان على أنه مجموعة الاستحقاقات الفردية التي تحمي الشخص من انعدام الأمن في الدخل طيلة حياته كالشيخوخة والعجز، الوفاة، الإصابة، التقاعد، البطالة، الأمومة

في الجزائر لا يختلف عن باقي التشريعات وأول مادة نصت على ذلك كانت المادة 187 من القانون وقد صدرت الأساسيات للعامل سنة 1978 " يستفيد العامل من الحق في الضمان الاجتماعي " 03⁰³ بعد ذلك نصوص تشريعية ابتداءاً من سنة 1983 "اعادة اصلاح هذا النظام من جانبيه التنظيمي والموضوعي بطريقة أكثر شمولاً لما كان سائداً في الفترة السابقة"

التأمينات التي يشملها نظام الضمان الاجتماعي



بالنسبة للتشريع الجزائري يكفل ضمان العديد من التأمينات وهي:

أداءات التأمين على المرض: وتتضمن التكاليف الخاصة بالعناية الطبية والوقائية والعلاجية لفائدة المؤمن له، وذوي حقوقه على أساس نسبة 80% من التعويضات المحددة بموجب النص التنظيمي، وقد يكون التكفل أحيانا بصورة كاملة، كما تشمل أداءات نقدية بالنسبة للعامل الذي يضطره المرض للتوقف المؤقت عن العمل، والك بنسبة 50% من أجر المنصب الاضافي لمدة أسبوعين، ونسبة 100% ابتداء من الأسبوع الثالث، شرط أن لا تتجاوز المدة 3 سنوات

أداءات التأمين على الأمومة: وتتمثل في الأداءات العينية والنقدية التي تغطي المصاريف المترتبة عن الحمل والوضع ويتعاقبه دفع أجر مدة التوقف عن العمل وذلك لمدة 14 أسبوعا متتاليا⁰²

أداءات لتأمين العجز: وذلك من خلال منح معاش العجز أو اعانة شهرية لفائدة الأشخاص الذين يصابون بعجز يفقدهم القدرة على العمل كليا أو جزئيا وتحدد نسبة التسديد بناء على تقرير طبيب مختص وعلى أساسها يحتسب المبلغ

التأمين على الوفاة: ويشمل حقوق تعطى لذوي العامل الذين يستفيدون من منحة الوفاة، وتستوفى دفعة واحدة وتقدر بأجرة سنة كاملة من العمل والمتقاضى خلال السنة السابقة لوفاته، والذي لا يجب أن يقل عن 12 مرة من الأجر الوطني المضمون، توزع على ذوي الحقوق عند تعددهم بأقساط متساوية

أداءات حوادث العمل والأمراض المهنية: تشمل الحوادث التي يتعرض لها العامل سواء داخل أو خارج مكان العمل والتشريع الجزائري يعرف حادث العمل "الحوادث التي تخلف إصابات بدنية ناجمة عن سبب مفاجئ خارجي طرأ أثناء القيام بالعمل" أما الأمراض المهنية "هي الأمراض الناجمة عن تفاعلات أو ترسبات للمواد أو ما يشابهها والمسببة للأمراض التسممية أو التعفن"، فيتكفل الضمان الاجتماعي بمصاريف العلاج والتنقل لأجل العلاج ونفقات الإقامة في المؤسسات العلاجية

أداءات التأمين على التعاقد أو الشيخوخة: ويشمل معاش التقاعد وفقا للقانون الجزائري ما يلي:

- معاش مباشر يمنح للعامل على أساس نشاط العامل

- معاش منقول يتضمن معاش للزوج الذي على قيد الحيا

أداءات التأمين على البطالة: نتيجة لتسريح العمال لأسباب اقتصادية أو انتهاء نشاط صاحب العمل فيتم التأمين عن طريق اكتتاب خاص بأخطار البطالة، لدى صندوق التأمين الوطني عن البطالة، بنسبة اشتراك معينة من مجموعة اشتراكات الضمان الاجتماعي، ولا بد من شروط كي يستفيد وهي:

- أن يكون العامل منخرطا في الضمان الاجتماعي لمدة إجمالية قدرها 3 سنوات على الأقل


- أن يكون مثبتا في الهيئة المستخدمة قبل التسريح

- أن يكون منخرطا وقد سدد اشتراكاته بانتظام في نظام التأمين منذ مدة 6 أشهر على الأقل

خاتمة

وتبقى الكثير من التغيرات والتحسينات تمس نظام الضمان الاجتماعي لأجل تحقيق جودة الحياة للعامل والتركيز أكثر على المسائل المهنية والاجتماعية وهذا من خلال النصوص التشريعية التي تتغير باستمرار

مراجع



- [01] بيار نافيل، جورج فريدمان، رسالة في سوسولوجيا العمل، ص 283
- [02] بشير هدفى: مرجع سابق، ص 149
- [03] أنظر المادة 187 من القانون الأساسي للعامل